

اليات العدالة الانتقالية ودورها في تعزيز حقوق الإنسان *Transitional Justice Mechanisms and Their Role in Human Rights*

الكلمات المفتاحية: العدالة الانتقالية،اليات العدالة الانتقالية، حقوق الإنسان

Keywords: *Transitional Justice, Transitional Justice Mechanisms, Human Rights.*

DOI: <https://doi.org/10.55716/jjps.CO.2025.6.36>

م.م. إيمان عباس العباسي
جامعة بابل- رئاسة جامعة بابل- قسم العقود الحكومية
Assist. Lect. Iman Abbas Al-Abbasi
University of Babylon- University of Babylon Presidency- Government
Contracts Department
iman.93ab@gmail.com

ملخص البحث

العدالة الانتقالية هي مجموعة من الآليات التي يتبناها المجتمع والدولة بهدف معالجة انتهاكات حقوق الإنسان التي تسببت فيها الحكومات الدكتاتورية السابقة لفهم دور العدالة الانتقالية في تعزيز حقوق الإنسان، لا بد من معرفة مفهومها وتعريفاتها الفقهية الموجودة في بعض القوانين المحلية، وكذلك التعرف على أهم آلياتها وكيفية تطبيقها للعمل على تصحيح الماضي الأليم من خلال توضيح حقيقة الانتهاكات وتحديد مرتكبيها ومعاقبهم. ومن ثم فإنه من الضروري إصلاح الأضرار وتعويض الضحايا نتيجة للانتهاكات التي تعرضوا لها، وإصلاح المؤسسات التي تسببت في تلك الانتهاكات، بما في ذلك الدستور والقوانين الجائرة والبنية القضائية، مع التأكيد على تخليل ذكرى الانتهاكات بما يعزز دور العدالة الانتقالية في تعزيز حقوق الإنسان.

Abstract

Transitional justice is a set of mechanisms adopted by society and the state with the aim of addressing human rights violations caused by previous dictatorial governments. To understand the role of transitional justice in promoting human rights, it is necessary to know its concept and its jurisprudential definitions found in some local laws, as well as to identify its most important mechanisms and how to apply them to work to correct the painful past by clarifying the truth of violations, identifying their perpetrators and punishing them. Therefore, it is necessary to repair the damages and compensate the victims as a result of the violations they were subjected to, and to reform the institutions that caused those violations, including the constitution, unjust laws and the judicial structure, with an emphasis on immortalizing the memory of violations in a way that enhances the role of justice.

المقدمة

بعد مفهوم العدالة الانتقالية من المفاهيم التي لا تزال غامضة بالنسبة للكثيرين، إذ يرى بعضهم بأنها تكيف للعدالة على النحو الذي يلائم مجتمعات تخوض مرحلة انتقال في أعقاب حقبة من تفشي انتهاكات حقوق الإنسان إذ يهتم بمجموعة من الآليات والاستراتيجيات المختلفة لمواجهة الانتهاكات بهدف خلق مستقبل أكثر عدالة وديمقراطية، والتي بخلافها تذر السير بدوامة عنف مستمرة، ومن ثم يعيق الهدف المرجو للانتقال لذلك سوف نتناول في هذا المبحث مفهوم العدالة الانتقالية من خلال تعريفها ونشأتها.

يعد مفهوم العدالة الانتقالية من المفاهيم الحديثة على المستوى الوطني والدولي التي ارتبطت بمجتمعات الصراع وما بعد الصراع، وهو مفهوم يختلف عن العدالة الكلاسيكية أو العادلة التي يفترض أن تسري في الظروف العادلة، وفي دولة القانون وفق آليات وإجراءات قانونية يعرفها مسبقاً المتلقاضين أما العدالة الانتقالية فهي عدالة ما بعد النزاعات والديكتاتوريات، وتطبق في الفترات الانتقالية كالانتقال من حالة نزاع داخلي مسلح إلى حالة السلم، أو من نظام حكم سياسي متسلط إلى نظام ديمقراطي، وكذلك الانتقال من مرحلة الاحتلال الأجنبي إلى مرحلة تأسيس نظام وطني بمعنى آلية لتسير المرحلة الانتقالية ومرافقه مرحلة الانتقال الديمقراطي ليتم بعده ربط هذا المفهوم بالقضايا المتعلقة بالانتهاكات والاعتداءات الخطيرة للقانون الدولي الإنساني والحقوق الإنسان.

أولاً: أهمية البحث:

تعتبر العدالة الانتقالية من الموضوعات الهامة التي تحظى باهتمام واسع في الأوساط الأكademie والسياسية ولا سيما فيما يتعلق بعلاقتها بتحقيق الأمن واستقرار المجتمعات، فهي تمثل نهجاً أساسياً لتعزيز الأمن والسلام بعد مدد الصراع لما تتضمنه من آليات تدعم التعايش السلمي داخل المجتمع، وتمكن العودة إلى الحكم الاستبدادي.

ثانياً: أهداف البحث:

تهدف إلى التصدي إلى انتهاكات حقوق الإنسان من خلال كشف الحقيقة ومحاسبة المسؤولين، ومع منحهم الفرصة للاعتراف بأخطائهم، وذلك لبناء مجتمع قادر على تجاوز إرث الماضي من دون تجاهل حقوق الضحايا، ويؤكد هذا البحث على توضيح مفهوم العدالة الانتقالية بالإضافة إلى استعراض أبرز الآليات الدولية المعتمدة في هذا المجال.

ثالثاً: مشكلة البحث:

شهدت المجتمعات المختلفة انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان خلال مراحل الانتقال من الأنظمة الاستبدادية إلى الديمقراطية مما استدعي تبني مشروع العدالة الانتقالية كوسيلة لتجاوز تلك التحديات، وبناءً على ذلك تتحول إشكالية الدراسة حول التساؤلات الآتية:
إلى أي مدى تسهم الآليات القانونية والسياسية في تحقيق العدالة الانتقالية؟
ويتفرع عن هذا السؤال الرئيس التساؤلان الآتيان:
ما مفهوم العدالة الانتقالية؟ وما الآليات التي تساهم في تحقيق العدالة الانتقالية؟

رابعاً: أسباب اختيار البحث:

يعتمد نجاح مشروع العدالة الانتقالية على فعالية الآليات المستخدمة في تحقيق التوافق الاجتماعي، وإدارة التوعي داخل المجتمع، فكلما كانت هذه الآليات قادرة على تلبية تطلعات مختلف الفئات المجتمعية، والحد من انتهاكات حقوق الإنسان، فزادت فرص تحقيق الاستقرار وأما في حال فشلها، فقد يؤدي ذلك إلى تفاقم التزاعات الداخلية والانقسامات مما يشكل تهديداً لوجود الدولة والمجتمع.

خامساً: خطة البحث:

- المبحث الأول: مفهوم العدالة الانتقالية.
- المطلب الأول: تعريف العدالة الانتقالية.
- المطلب الثاني: الآليات العدالة الانتقالية.
- المبحث الثاني: معايير تطبيق العدالة الانتقالية.
- المطلب الأول: تطبيق الآليات العدالة الانتقالية على احترام حقوق الإنسان.
- المطلب الثاني: التزام الدولة بحماية حقوق الإنسان.

المبحث الأول

مفهوم العدالة الانتقالية

في المجتمعات التي تحاول بناء نفسها من جديد والانتقال من تاريخ عنيف يتسم بانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان ارتكبت في سياسة ممارسة القمع أو في سياق نزاع مسلح أو غير ذلك من السياقات الأخرى، وبذلك لا بدّ من تعريف العدالة الانتقالية في مطلب، وفي مطلب ثانٍ سوف نتطرق إلى الآليات التي تساهم في تحقيق العدالة الانتقالية.

المطلب الأول: تعريف العدالة الانتقالية

أولاً: المعنى اللغوي:

العدل هو عكس الجور، ويعني ما تسعى النفوس لتحقيقه من استقامة مثل العدالة، والعدولة والمعدلة هي: عملية تعديل شيء غير عادل بواسطة العدول، بينما عدل قد يستخدم كاسم للجمع مثل "رجل عدل"، ويعني شخصاً عادلاً كما يستخدم أيضاً للإشارة إلى النظير أو المثل كما في "العدل والعدول" أو "عديلك⁽¹⁾"، وعديلك المعادل لك⁽²⁾، وتم استخدام كلمتي "العدل" و"العدالة" في معانٍ متعددة في اللغة العربية وعلى الرغم من ذلك استقر الاستخدام الحديث لكلمة "العدالة" على الحقوق المتعلقة بالإنسان، فيبينما يرتبط العدل في الغالب بالحكم بين الناس قوله وفعلاً، وكذلك بالحقوق الشخصية من هذا المنطلق يمكننا القول إن هناك علاقة وثيقة بين القانون الأخلاقي والعدالة، وعلى الرغم اختلافهما الكبير، إذ تعتمد قاعدة العدالة على طبيعة الحوادث ذاتها، والتي ليست مجرد أمور افتراضية اخترعها الناس، بل هي أحداث حقيقة مشهود لها، وأماماً الأصل الذي يقوم عليه مفهوم العدالة فيعتمد على ما يدركه الإنسان⁽³⁾ نفسه على القانون الأخلاقي، وكان الأمر كذلك، لأنَّ القانون الأخلاقي هو الموجب على الإنسان احترام العدالة⁽⁴⁾.

أمّا مصطلح الانتقالية: فهو مصدر صناعي مشتق من الفعل انتقل، وتقول المرحلة الانتقالية وحكومة انتقالية (السياسية)، فالحكومة تتولى زمام الأمور مدة إلى أن يعتمد نظام ثابت للحكم، ونقل احكام انتقالية (القانون) نصوص تشريعية ترعى الاحوال إلى يمكن تنفيذ الدائمة⁽⁵⁾، ونقل الشيء تحوله من موضع إلى موضع آخر، والانتقال: التغيير⁽⁶⁾ من حال إلى حال، والانتقال من موضع إلى آخر الانتقال مكان غير دائم⁽⁷⁾.

ثانياً: تعريف العدالة الانتقالية اصطلاحاً:

يختلف تعريف العدالة الانتقالية من الناحية الاصطلاحية وفقاً للجهة التي يتم النظر منها إليها، فبعض الأشخاص ينظرون إليها من منظور فلوفي استناداً إلى أعمال الفلاسفة وأبحاثهم، فيبينما ينظر إليها آخرون من الناحية الدينية أو الأخلاقية بالإضافة إلى البعد القانوني، فعند أفلاطون في كتابه "الجمهورية"، فيرى أن العدالة تكمن في الصدق داخل حياة الإنسان الداخلية، وفي المصالحة الجوهرية بين أجزائها، فالعادل في نظره هو الشخص الذي لا يسمح لقواه النفسية بتجاوز الوظائف المخصصة لها أو التدخل في أفعال غير مرتقبة بها، أي: إن العدالة تعني أن قوى النفس قد وصلت إلى حالة من الانسجام والتنظيم، حيث تعمل هذه القوى بشكل موحد نحو هدف واحد، ويعدُّ أفلاطون أن تحقيق العدالة هو الغاية الأساسية التي من أجلها تنشأ الدولة⁽⁸⁾.

في القرآن الكريم تُعد العدالة من الركائز الأساسية لقيام الدولة، وإلى جانب مبدأي الشورى والطاعة، وقد وردت مادة "العدل" ومشتقاتها في النصوص القرآنية نحو ثلاثين مرة مما يعكس مدى اهتمام القرآن الكريم بهذا المفهوم، ويُظهر عنابة الله تعالى بتحقيق العدالة كأساس للحكم الرشيد وتنظيم المجتمع⁽⁹⁾، وأما من الناحية القانونية، فقد عرَفت الأمم المتحدة العدالة الانتقالية من خلال تقرير الأمين العام السابق كوفي عنان الذي قدم إلى مجلس الأمن تحت عنوان "سيادة القانون والعدالة الانتقالية في مجتمعات الصراع وما بعد الصراع"، وجاء في هذا التعريف أن العدالة الانتقالية تشمل الآليات والعمليات كافة التي يستخدمها المجتمع لفهم ومعالجة إرث الانتهاكات الواسعة النطاق التي وقعت في الماضي بهدف تحقيق المسائلة، وإقامة العدالة، والمصالحة الوطنية⁽¹⁰⁾ وتشمل هذه الآليات ما هو قضائي وغير قضائي بدرجات متفاوتة من التدخل الدولي أو حتى بغيابه التام مثل المحاكمات والتعويضات، ولجان تقصي الحقائق، والإصلاحات الدستورية، وفحص السجلات الشخصية للكشف عن الانتهاكات⁽¹¹⁾، ومن خلال هذا الإطار يتضح أن للأمم المتحدة دوراً محورياً في رسم ملامح العدالة الانتقالية عبر مقاربة تركز على احترام سيادة القانون في أوقات ما بعد النزاعات، وأما المركز الدولي للعدالة الانتقالية، فقد عرَف هذا المفهوم بأنه استجابة لانتهاكات الواسعة أو المنهجية لحقوق الإنسان بهدف الاعتراف بما تعرض له الضحايا، وتعزيز فرص السلام والمصالحة والديمقراطية، وتُفهم العدالة الانتقالية هنا على أنها تكيف للعدالة بما يتلاءم مع ظروف المجتمعات التي تمر بمرحلة تحول بعد فترات من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، سواء حدثت تلك التحولات فجأة أم على امتداد سنوات طويلة⁽¹²⁾.

المطلب الثاني: آليات العدالة الانتقالية

أولاً: - الآليات القضائية وشبه قضائية.

1- الآليات القضائية:

أ- وضع قانون خاص بالعدالة الانتقالية:

تعتبر الآليات القانونية إحدى الركائز الأساسية في تحقيق العدالة الانتقالية، ومن أبرزها سنّ قانون خاص ينظم هذا المجال، وإضافةً إلى تبني المحاكمات الجنائية، وقد أثبتت التجارب أنَّ اتباع نهج شامل في العدالة الانتقالية يسهم في تعزيز سيادة القانون مما يساعد على معالجة الظروف التي تؤدي إلى نشوب الصراعات المسلحة والحدّ من تداعياتها، وأن العديد من النزاعات غالباً ما تنشأ نتيجةً لخفاق النظام القانوني، أو تنتهي بانهياره⁽¹³⁾، ويتم عادةً الإعداد لقانون العدالة الانتقالية خلال المرحلة الانتقالية مع الأخذ في الاعتبار مدى ملاءمتها واستدامتها، كما يجب ضمان توافقه مع القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني، بما يعزز استقلالية ونزاهة القضاء. ويسهم ذلك في إظهار جدية الحكومة في مسيرة الإصلاح. بالإضافة إلى ذلك، فيمكن الاستفادة من القانون العرفي الذي يتمتع بشرعية وطنية ويتماشى مع خصوصية كل دولة. كما تتعامل السلطات القضائية سواء الوطنية أو الدولية ليس فقط مع الشكاوى الفردية والجماعية، بل تشمل اختصاصاتها الجوانب الإدارية والقضائية التأديبية، وعليه يجب أن تتعكس الالتزامات الناشئة عن القانون الدولي في التشريعات المحلية⁽¹⁴⁾.

ب- المحاكمات القضائية (الدعوى الجنائية):

تشمل المحاكمات الجنائية التحقيقات القضائية مع المسؤولين عن انتهاكات حقوق الإنسان، حيث يركز المدعون العامون عادةً على الأشخاص الذين يعتقد أنهم يتحملون القدر الأكبر من المسؤولية عن تلك الانتهاكات⁽¹⁵⁾، وتعدّ هذه المحاكمات من العناصر الأساسية في أي استراتيجية للعدالة الانتقالية، إذ تلعب دوراً محورياً في تحقيق المساءلة والمحاسبة، وتتضمن مبادرات المقاضاة أشكالاً متعددة من المحاكم مثل المحاكم المحلية، والمحاكم الجنائية الدولية، والمحاكم المختلطة. وضمن هذا الإطار، فيُشار أحياناً إلى العدالة الانتقالية بوصفها "عدالة جنائية"، نظراً لتركيزها على محاكمة المسؤولين عن الجرائم الجسيمة بما في ذلك الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان، مثل جرائم الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب، وإلى جانب الحد من ظاهرة الإفلات من العقاب⁽¹⁶⁾، فتعد من القضايا الأساسية في تحقيق العدالة الانتقالية، ومن الجدير بالذكر أنَّ محاكمة المسؤولين عن انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني أثناء الحروب، أو في ظل الأنظمة الديكتاتورية تُعتبر ضرورة

مسلم بها على المستويات الرسمية وغير الرسمية، حيث تُسهم في تكريس العدالة وتجاوز المرحلة الانتقالية فهناك إجماع واسع على أهمية إشراك القضاء الوطني في هذا المسعى باعتباره الضمانة الحقيقية لعدم تكرار الانتهاكات مستقبلاً بالإضافة إلى تعزيز ثقة السكان المحليين في النظام القضائي مما يسهل تعاونهم معه، ولا سيما إذا توفّرت لديه القدرات والمؤهلات الالزمة لأداء دوره بفعالية، وفي هذا السياق مما تجدر الإشارة إلى مبدأ "الاختصاص التكميلي" الذي تعتمده المحكمة الجنائية الدولية، والذي يمنح الأولوية للمحاكم الوطنية⁽¹⁷⁾ في محاكمة المتهمين بارتكاب الجرائم الجسيمة.

2- الآليات شبه القضائية:

أ- لجان الحقيقة:

لجان الحقيقة تُشكّل بهدف تقديم صورة شاملة عن أسباب وطبيعة ومدى الانتهاكات التي وقعت، وأنها تمتلك صلاحية منح العفو لبعض المتهمين بارتكاب جرائم بحق المواطنين، وتسعي هذه اللجان إلى كشف الحقيقة المرتبطة بالسياق السياسي والقانوني، ومعرفة مصير الضحايا، واستعادة الكرامة الإنسانية، وضمان الحقوق المدنية، فتُسعد لجان الحقيقة آلية تهدف إلى تقديم عرض شامل لأسباب وطبيعة ومدى الانتهاكات التي وقعت وغالباً ما تُمنح صلاحيات واسعة لبعض أعضائها تمكّنهم من التحقيق في الجرائم المرتكبة بحق المواطنين، فتسعي هذه اللجان إلى كشف الحقائق المرتبطة بالسياقين السياسي والقانوني، ومعرفة مصير الضحايا، واستعادة الكرامة الإنسانية، وضمان احترام الحقوق المدنية، فتعمل اللجان أيضاً على اقتراح تدابير جبر الضرر، وتقديم توصيات لمنع تكرار الانتهاكات مستقبلاً، ويتم ذلك من خلال إعداد تقارير ختامية تُوثّق نتائج تحقيقاتها. وقد تُعرف بأسماء مختلفة مثل "هيئة الحقيقة والكرامة" أو "لجان التقصي"⁽¹⁸⁾، فترتّكز هذه الهيئات على مبادئ حقوق الإنسان، والقانون الدولي الإنساني، وتُعزّز قيم الديمقراطية من خلال الاستفادة من تجارب دولية متنوعة، فمع مراعاة الخصوصيات الثقافية والوطنية لكل مجتمع، ويشارك في هذه الجهود ممثلو المجتمع المدني، والخبراء الحقوقيون، ومما يساهم في دعم مسارات التحول الديمقراطي والمصالحة الوطنية⁽¹⁹⁾، وتعد لجان الحقيقة من أبرز أدوات العدالة الانتقالية، حيث يمكن اعتبارها آلية وسيطة تسهم في كشف الجرائم والانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في الماضي، ومع ذلك فإنَّ هذه اللجان لا تعتمد على الإجراءات القضائية الصارمة كما هو الحال في المحاكم الجنائية⁽²⁰⁾، فتشكل لجان كشف الحقيقة لعدة أسباب رئيسية⁽²¹⁾، منها:

- توفير منبر عام للضحايا.
- إثبات الحقيقة حول الماضي ومحاسبة مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان.

- تحفيز الناشر العام وإثرائه.
- تقديم توصيات لتعويض الضحايا وإصلاح القوانين والمؤسسات.
- تعزيز المصالحة الاجتماعية.
- دعم التحول الديمقراطي.

تُعد لجان تقصي الحقائق إحدى آليات العدالة الانتقالية، وهي هيئات مستقلة ومؤقتة تعمل لفترة محدودة، وتستمد شرعيتها من المهام التي تمنحها لها الحكومة أو الجهات الدولية، وعلى الرغم من أنها ليست جهات قضائية، فإنها غالباً ما تتشكل خلال مراحل الانتقال السياسي بهدف الكشف عن الحقائق، وإنصاف المتضررين، وتعويضهم بوصفهم ضحايا للنظام السابق. كما تساهم هذه اللجان في تسهيل عمل المحاكم الجنائية من خلال تقديم الأدلة والوثائق التي جمعتها⁽²²⁾، وبعبارة أخرى، فتشهد لجان الحقيقة هيئات غير قضائية تتحقق في الانتهاكات الماضية وتتصدر تقارير وrecommendations لمعالجة هذه الانتهاكات، وتعزيز المصالحة، وتعويض الضحايا، وإحياء ذكرائهم، بالإضافة إلى تقديم مقترنات لمنع تكرار مثل هذه الجرائم مستقبلاً، وتعامل المجتمعات التي شهدت انتهاكات حقوق الإنسان مع العدالة الانتقالية باعتبارها عملية تهدف إلى بناء مجتمع آمن يسوده السلم الأهلي⁽²³⁾.

ثانياً: الآليات السياسية والاجتماعية.

1. المشاورات الوطنية

أكددت لجنة حقوق الإنسان في قرارها رقم(70) لعام 2005 على أهمية إطلاق مشاورات وطنية شاملة ولا سيما مع الجهات المتضررة من انتهاكات حقوق الإنسان، وذلك للمساهمة في صياغة استراتيجية متکاملة للعدالة الانتقالية تأخذ في الاعتبار الخصوصيات المختلفة لكل حالة وتتوافق مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان وتعكس هذه المشاورات الإرادة السياسية والاجتماعية الداعمة لاحترام حقوق الإنسان وتعزيز التحول الديمقراطي، كما تمثل التزاماً أخلاقياً يهدف إلى منع تكرار الجرائم والانتهاكات في المستقبل⁽²⁴⁾.

2. جبر الضرر

يشير مفهوم جبر الضرر إلى تقديم تعويضات للضحايا بهدف تخفيف الأضرار التي لحقت بهم وإعادة دمجهم في المجتمع بالإضافة إلى استعادة الاعتبار لذكريهم، ويمكن أن يكون جبر الضرر مادياً من خلال تقديم مساعدات مالية أو طبية أو تعليمية، أو رمزياً عبر إنشاء متحف أو نصب تذكاري، سواء على المستوى الفردي أو الجماعي⁽²⁵⁾، وتتنوع الأهداف المرجوة من هذه التدابير ومنها الاعتراف بمعاناة

الضحايا، وترسيخ ذكرى الانتهاكات في الذاكرة الجماعية، وتعزيز التضامن الاجتماعي، والاستجابة لمطالب تحقيق العدالة، وتهيئة المناخ الملائم للمصالحة عبر استعادة ثقة الضحايا في الدولة، وتتجدر الإشارة إلى أنَّ مبدأ التعويض أصبح التزاماً قانونياً دولياً، حيث تمثل الدول بشكل متزايد إلى تبني إلزامية تعويض ضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان على الرغم اختلاف تفاصيل الالتزامات بعَد لاتفاقيات الدولية التي وقعت عليها كل دولة⁽²⁶⁾.

3. الإصلاح المؤسسي

يُعد إصلاح مؤسسات الدولة أحد الأهداف الأساسية للعدالة الانتقالية، إذ يسعى إلى ضمان عدم تكرار الانتهاكات التي ارتكبت عبر تلك المؤسسات أو من قبل القائمين عليها ويطلب ذلك إعادة هيكلة الأجهزة والمؤسسات التي يُشتبه في تورط أعضائها بانتهاكات حقوق الإنسان أو إساءة استخدام السلطة، وذلك بهدف القضاء على الأسباب والعوامل التي أدت إلى هذه الممارسات القمعية والتعسفية، فيهدف هذا الإصلاح إلى تعزيز الشفافية والنزاهة واحترام حقوق الإنسان في ممارسة السلطة، مما يستوجب توسيع نطاق إجراءات العدالة الانتقالية ليشمل إصلاح مؤسسات الدولة وترسيخ سيادة القانون كأساس لعملها⁽²⁷⁾، وقد أثبتت التجارب أنَّ تحقيق العدالة الانتقالية واستيفاء متطلبات التحول الديمقراطي لا يمكن أن يتم من دون وضع رؤية واضحة ومتكاملة لإصلاح ثلاث مؤسسات رئيسية، وهي: الأمن، القضاء، والإعلام مع مراعاة ما يلي:

1. لا يعني الإصلاح تدمير المؤسسات القائمة، بل إعادة بنائها على أسس جديدة.
2. لا ينبغي أن يختزل الإصلاح في تغيير الولاءات السياسية فحسب، بل يجب أن يكون شاملًا⁽²⁸⁾. ولتحقيق هذه الأهداف يتطلب الأمر⁽²⁹⁾، وينبغي أن يهدف الإصلاح المؤسسي ضمن إطار العدالة الانتقالية إلى إحداث تغيير جذري في بنية وعمل مؤسسات الدولة، وذلك من خلال:
 1. إعادة هيكلة المؤسسات المتورطة في أعمال العنف أو الانتهاكات الجسيمة.
 2. القضاء على مظاهر التمييز العرقي أو الإثني المتصلة في تلك المؤسسات.
3. منع الأفراد المتورطين في انتهاكات حقوق الإنسان من الاستمرار في شغل المناصب العامة. ينبعي أن يضمن الإصلاح المؤسسي في إطار العدالة الانتقالية إحداث تغيير جوهري في أجهزة الدولة من خلال استبعاد المتورطين في انتهاكات حقوق الإنسان والفساد، وتنقيتها من أيّ شكل من أشكال التمييز العرقي أو السياسي أو الجهوبي أو الأيديولوجي، كما يتطلب ذلك إعادة النظر في المناصب العامة وفق معايير موضوعية لضمان استعادة الثقة في مؤسسات الدولة وتمكينها من أداء دورها

بكفاءة، وإن العدالة الانتقالية تُعد عدالة تأسيسية وعلاجية تهدف إلى إزالة آثار الانتهاكات والفساد، وإعادة تأكيد قيم المواطنة والمساواة، مما يسهم في بناء دولة جديدة تستند إلى مبادئ راسخة في الدستور، فتشمل آليات فحص فعالة تضمن إصلاح البنية المؤسسية التي سمحت بحدوث انتهاكات حقوق الإنسان أو الفساد بما يكفي لإقناع المواطنين بأن عملية الإصلاح حقيقة وفعالة⁽³⁰⁾.

4. المصالحة الوطنية

هي عملية تهدف إلى تحقيق التوافق والتسوية بين طرفين يتقاسمان الانتقام إلى وطن واحد وذلك بغض النظر عن طبيعة النزاع القائم بينهما، وتعبر عن مشروع لإنهاء الخلافات من خلال تجاوزها بالاقتناع أو تقديم تعويضات للمتضررين بما يضمن تحقيق المصالحة العليا للدولة، إذ تعتمد المصالحة الوطنية على مبادئ الولاء للوطن وتعزيز الانتقام، وتُعد ضرورة وطنية لما تتحققه من منفعة جماعية⁽³¹⁾، وتُعد العدالة الانتقالية مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بالمصالحة الوطنية، حيث تمثل المصالحة أحد أهم أهدافها الأساسية، فمن المتفق عليه أن المصالحة الوطنية تُعد عنصراً جوهرياً في أي تسوية سياسية، وأن غيابها قد يؤدي إلى فشل هذه التسوية بالكامل، وقد اعتمدت العديد من الدول في مراحلها الانتقالية على آليات المصالحة لتحقيق السلام الاجتماعي، وتُعد تجربة جنوب إفريقيا مثالاً بارزاً على ذلك⁽³²⁾، فقد ارتكرت العدالة الانتقالية هناك على مبدأ الاعتراف بالانتهاكات والتجاوزات أمام لجنة الحقيقة كشرط للحصول على العفو مما ساهم في تحقيق المصالحة الوطنية وفق نهج العدالة النصالية بدلاً من العدالة العقابية أو الانتقامية⁽³³⁾.

بناءً على ذلك يمكن القول إن تحقيق العدالة خلال الفترات الانتقالية وصولاً إلى نظام ديمقراطي يتطلب اعتماد آليات محددة تراعي معايير مختلفة عند تطبيق مبادئ العدالة الانتقالية ويمكن تنفيذ هذه الآليات على المستوى الوطني والدولي، أو بشكل مشترك، حيث يتوقع أن تكون أكثر فاعلية في تحقيق المصالحة الوطنية والسلام الاجتماعي ولا سيما إذا استندت إلى القيم الشفافية والاجتماعية التي تساعده في استيعاب التباينات في روايات الأطراف المختلفة حول النزاع ولا تعمل آليات العدالة الانتقالية بمعزل عن بعضها، بل تتكامل ضمن إطار فكري شامل فمثلاً لا يمكن اعتبار الكشف عن الحقيقة كافياً من دون تعويضات مناسبة، كما أن منح تعويضات مالية من دون آليات مكملة تتعلق بالمجاورة والاعتراف بالحقيقة قد ينظر إليه من قبل الضحايا كمحاولة لإسكاتهم، فلذا فإن التعويضات تحتاج إلى دعمها بإصلاحات مؤسسية تعكس التزاماً رسمياً بمراجعة الهياكل التي ساندت أو ارتكبت انتهاكات لحقوق الإنسان.

المبحث الثاني

معايير تطبيق العدالة الانتقالية

رأينا في ما تقدم نسبيّة مفهوم العدالة الانتقالية وعدم وجود نماذج أو معايير محددة لتطبيقه، وإنَّ آليات تطبيقه هي نتاج خبرات متراكمة لتطبيق العدالة في مراحل الانتقال، فتحتختلف من مكان إلى آخر ومن زمان إلى آخر، وبذلك سنقسم هذا المبحث إلى مطلبين الأول تطبيق الآليات العدالة الانتقالية على احترام حقوق الإنسان، والثاني التزام الدولة بحماية حقوق الإنسان.

المطلب الأول: تطبيق الآليات العدالة الانتقالية على احترام حقوق الإنسان.

تقوم آليات العدالة الانتقالية على نهج يرتكز أساساً على احترام حقوق الإنسان، إذ تتمحور حول مواجهة الانتهاكات الجسيمة لهذه الحقوق ومسئولة المسؤولين عنها جنائياً وإدارياً. كما تهدف إلى تعويض المتضررين الذين تعرضوا لانتهاكات جسيمة، واتخاذ التدابير والإجراءات الضرورية لمنع تكرار مثل هذه الانتهاكات، وبذلك يمكن دراسة العدالة الانتقالية من منظور حقوق الإنسان وفقاً لقواعد القانون الدولي لحقوق الإنسان، وإنَّ تفزيذ آليات العدالة الانتقالية يتطلب اعتماد مقاربة ترتكز على احترام حقوق الإنسان تأخذ في الاعتبار حقوق كلٍّ من الضحية والمتهم على حد سواء. فمن جهة، يجب معاملة الضحية بما يصون كرامتها ويوفر لها الحماية خلال جميع مراحل العدالة الانتقالية، سواء كانت قضائية أو غير قضائية. ومن جهة أخرى، يُحظر إخضاع المتهم لأي شكل من أشكال التعذيب أو المعاملة أو العقوبة القاسية أو المهينة أو اللإنسانية⁽³⁴⁾، مع ضمان حقوقه الإجرائية من خلال محاكمة عادلة وعلنية أمام هيئة قضائية مستقلة ومحايدة.⁽³⁵⁾، ويُعد مبدأ قرينة البراءة من المبادئ الجوهرية التي يجب احترامها أثناء إجراءات العدالة الانتقالية، كما نصت عليه المادة 11، الفقرة الأولى، من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والتي تقضي بأن "كل شخص متهم بجريمة يُعتبر بريئاً إلى أن ثبتت إدانته قانوناً في محاكمة علنية تؤمن له فيها جميع الضمانات الالزمة للدفاع عنه". ويؤكد العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على هذا المبدأ في مادته الرابعة عشرة.

إن ضمان احترام الحقوق الخاصة بالضحايا والمتهمين على حد سواء يتطلب من القائمين على تنفيذ العدالة الانتقالية إلماً عميقاً بالمبادئ الأساسية لحقوق الإنسان، مما يستوجب اختيار كوادر مؤهلة تعامل مع الأطراف كافة بكفاءة ونزاهة. كما تبرز أهمية ترسیخ ثقافة حقوق الإنسان في المجتمع، من خلال التوعية المجتمعية التي ترافق تطبيق آليات العدالة الانتقالية.

وعليه، فإن من أبرز معالم دولة القانون وجود مؤسسات وطنية مستقلة تُعنى بحقوق الإنسان، وتضطلع بدور مركزي في الدفاع عن حقوق المواطنين وتعزيز الوعي المجتمعي بها، لا سيما في فترات التحول والانتقال، وهو ما يفرض على الدولة ضمان استقلالية هذه المؤسسات وتمكنها من أداء وظائفها في بيئة محايدة وشفافة.

المطلب الثاني: التزام الدولة بحماية حقوق الإنسان

نظرًا لأن حقوق الإنسان تشكل جوهر الحماية التي تقدمها آليات العدالة الانتقالية، فإنه يقع على عاتق الدولة التزام عام بحماية هذه الحقوق، فالحقوق في النظامين القانوني الداخلي والدولي ولا سيما الحقوق الأساسية للإنسان التي لا يجوز التعدي عليها حتى في حالات الحرب والطوارئ، كما هو منصوص عليه في المادة الرابعة من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية وتشمل هذه الحقوق الحق في الحياة، وحظر التعذيب أو المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو الاحاطة بالكرامة، بالإضافة إلى حظر الاسترقاق والرق والاتجار بالبشر بجميع أشكالهما وكذلك العبودية، والعمل القسري أو الإلزامي، والاعتقال التعسفي، وضمان حرية المعتقد والتفكير⁽³⁶⁾، ويحق للمواطن اللجوء إلى وسائل الإنصاف المتاحة لحماية هذه الحقوق، ونصت المادة الثامنة من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على حق كل فرد في اللجوء إلى المحاكم الوطنية للحصول على الإنصاف في حال تعرضه لاعتداء على حقوقه الأساسية المكفولة له قانونًا، ومع تطور قواعد القانون الدولي العرفي والتعاقدية، فأصبح من الممكن تحمل الأفراد المسؤولية الجنائية عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان سواء كانوا من رجال السلطة أو من غيرهم، وذلك وفقًا لمبدأ المسؤولية الجنائية الفردية الذي نصت عليه المادة 25 من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، ومن جانب آخر كما أشار إلى ذلك عالم القانون الدولي أوبنهايم لوترياخت، فإن الدولة ومن يعملون باسمها يتحملون المسؤولية الجنائية عن انتهاك قواعد القانون الدولي، وبالنظر إلى جسامته هذه الانتهاكات وقوتها واستهانتها بالحياة الإنسانية، فإنها تعد من الأفعال الإجرامية وفقًا للفهم العام للقوانين في الدول المتحضرة⁽³⁷⁾، فالجرائم ضد القانون الدولي يرتكبها أفراد وليس كيانات غامضة، ومن خلال محاسبة الأفراد المسؤولين عن ارتكاب هذه الجرائم فقط فيتمكن تنفيذ نصوص القانون الدولي بشكل فعال⁽³⁸⁾.

يطرح الحديث السابق سؤالاً هاماً قد يتadar إلى إذهان بعضهم، وهو مدى التزام الدول أو الحكومات بتطبيق آليات وإجراءات العدالة الانتقالية، وفي هذا السياق من المهم الإشارة إلى أنه على الرغم أنَّ مفهوم العدالة الانتقالية لم يتبلور بعد بشكل إلزامي في قواعد القانون الدولي العرفي أو

التعاهدي، إلا أنَّ بعض عناصرها مثل محاسبة المسؤولين وتعويض الضحايا تمثل التزاماً قائماً على الدول، فالقواعد الدوليةعرفية والتعاهدية ولا سيما تلك الواردة في القانون الدولي الإنساني، ففترض على الدول محاسبة المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وتعويض ضحايا تلك الانتهاكات، وأصبح الالتزام باحترام حقوق الإنسان وحرياته الأساسية من المسؤوليات الرئيسية التي تتحملها الدولة في إطار المجتمع الدولي⁽³⁹⁾، وأكدت المحاكم الإقليمية لحقوق الإنسان على حق الضحايا وذويهم في معرفة الحقيقة المتعلقة بالانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، وألزمت الدول بتنفيذ هذا الحق، وقد توسيع المحكمة الأمريكية لحقوق الإنسان في تحديد التزامات الدولة بشأن حماية حقوق الإنسان، فلم تقتصر على ضرورة كشف الحقيقة والتحقيق في الانتهاكات، بل شملت أيضاً الالتزام بمنعها ومحاسبة المسؤولين عنها، ولم تقتصر مسؤولية الدولة على الأشخاص التابعين لها في المناصب العامة، بل شمل ذلك أيضاً الأشخاص الذين يعملون خارج الإطار المؤسسي للدولة، وأكدت المحكمة في الفقرة 172 من حكمها في قضية رودريجيز ضد هندوراس أن "الأفعال غير القانونية التي تنتهك حقوق الإنسان، والتي قد لا ترتبط مباشرة بالدولة إذا ارتكبها أفراد لا يعملون تحت سلطتها أو إذا لم تكن هويتهم معروفة قد تتربط عليها مسؤولية الدولة، فليس بسبب طبيعة الفعل نفسه، ولكن بسبب غياب تتطلب الدولة العناية الواجبة لمنع تلك الأفعال أو التصدي لها بما يتواافق مع المتطلبات الواردة في الاتفاقية"⁽⁴⁰⁾، وقد تطورت هذه الالتزامات وتبلورت في مبدأ "المسؤولية عن الحماية" (Responsibility to Protect The)، الذي تبنته منظمة الأمم المتحدة في العديد من الوثائق الصادرة عنها⁽⁴¹⁾.

الخاتمة

أولاً: النتائج

تُعد العدالة الانتقالية مقاربة شاملة تهدف إلى الانتقال من أوضاع النزاع والاستبداد إلى حالة من السلام والديمقراطية استناداً إلى منظومة مرجعية قوامها مبادئ حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، وتشمل هذه المقاربة مجموعة من الآليات المتكاملة القضائية وغير القضائية التي تسعى إلى كشف الحقيقة، ومساءلة الجناة وجبر ضرر الضحايا، وتحقيق الإصلاح المؤسسي بما يضمن عدم تكرار الانتهاكات، وتشكل المصالحة الهدف الأساسي لهذه الآليات، التي تتطلب بدورها مراعاة ظروف السياق المحلي، وتحقيق التوازن بين مقتضيات العدالة ومستلزمات الانتقال السلمي نحو الديمقراطية، كما تُعزز هذه الآليات من مشروعية الدولة ومصداقيتها، ومن خلال إرساء قواعد العدالة والإنصاف، واستقلالية القضاء، واحترام الخصوصيات السياسية والاجتماعية للمجتمع المعنى.

ثانياً: المقترنات.

1. تعد العدالة الانتقالية وسيلة لالانتقال من أنظمة استبدادية إلى أنظمة ديمقراطية مستندة إلى مبادئ حقوق الإنسان والقانون الدولي، حيث تشمل عمليات وإجراءات متعددة تهدف إلى تحقيق العدالة، وتعزيز سيادة القانون، وترسيخ الديمقراطية.

2. تشمل هذه الآليات الوسائل القضائية وغير القضائية مثل تقصي الحقائق، ومحاكمة مرتكبي الجرائم تعويض الضحايا، والإصلاح المؤسسي، فمع مراعاة المعايير الديمقراطية لضمان العدالة والإنصاف.

- (1) الفيروز ابادي، القاموس المحيط، الجزء الثاني، مطبعة الحلبي، مصر، 1952، ص 373.

(2) أبي الحسن علي بن اسماعيل بن سيدة المرسي، المحكم والمحيط الاعظم، المجلد الثاني، الطبعة الاولى، دار الكتب العلمية، بيروت 2000، ص 11.

(3) محمد الصقلبي اياد يونس، عامر حادي عبد الله الجبرومي، العدالة الانتقالية، دراسة قانونية، مجلة كلية القانونية للعلوم القانون والسياسة، العراق، جامعة الوصول كلية الحقوق 2016.

(4) د. مصطفى احمد فؤاد، مفهوم انكار العدالة، منشأة المعارف، الاسكندرية، 1986، ص 104.

(5) مختار عمر احمد، معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتب القاهرة، 2008، مجلد 1، الطبعة 1.

(6) ابو الغزم عبد الغني، معجم الفن الزاهري، دار الكتب العلمية، الطبعة الاولى، لبنان، 2014.

(7) ملكي ابراهيم،اليات تفتيذ العدالة الانتقالية خلال مرحلة الانتقال السياسي في سوريا، مركز 8 - حرمون للدراسات المعاصرة، وحدة المقاريبات القانونية 25 في فبراير 2019 الدوحة قطر، ص 4.

(8) افلاطون، الجمهورية، ترجمة حنا خباز، دار الكتاب اللبناني، بيروت 1980، ص 50.

(9) د. مجید خلف المراد، مفهوم العدالة عند الفلسفه بغداد، دار الكتب العلمية، بغداد، 2013، ص 72.

(10) موجز تقرير الامين العام للأمم المتحدة عن (سيادة القانون والعدالة الانتقالية في المجتمعات الصراع ومجتمعات ما بعد الصراع)، مجلس الامن، 24/اب/2004، التقرير المرقم 616/6/2004، ص 2.

(11) عادل ماجد، العدالة الانتقالية والادارة الناجحة لمرحلة ما بعد الثورات، مجلة السياسة الدولية، المجلد 48، العدد 192013، نيسان/2013، ص 411.

(12) المركز الدولي للعدالة الانتقالية، التعريف بالعدالة الانتقالية، متاح على الموقع الالكتروني: www.ictj.net/arabic بتاريخ الزيارة 8/3/2025.

(13) مفوضية الامم المتحدة، ادوات سيادة القانون لدول ما بعد الصراع: رصد النظم القانونية، جنيف، الامم المتحدة، 2006، ص 6.

(14) نجاة جوانى، العدالة الانتقالية في ظل الحراك الحربي :تونس نموذجا، رسالة ماجستير(غير منشورة) مقدمة الى كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي بن مهيدي-ام البواقي، الجزائر، 2015، ص 23-24.

- (15) المركز الدولي للعدالة الانتقالية، ماهي العدالة الانتقالية، 22 سبتمبر 2017، متاح على شبكة المعلومات الدولية(الانترنت)على الموقع <https://www.ictj.org/ar/about> تاريخ الزيارة 20/2/2025.
- (16) عادل ماجد، العدالة الانتقالية والإدارة الناجحة لما بعد الثورات، مجلة السياسة الدولية، العدد 192، مركز الاهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، القاهرة، نيسان، 2013، ص 14.
- (17) نصر الدين بو سماحة، الممارسة الدولية في مجال العدالة الانتقالية، مجلة القانون والمجتمع والسلطة، العدد الثاني، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة وهران | ، الجزائر، 2013، ص 26.
- (18) احمد شوقي بنيوت، حول مفهوم العدالة الانتقالية وشروطها المؤسسة، مجلة المستقبل العربي، العدد 423، مركز دراسات الوحدة العربية، 2014، ص 128.
- (19) احمد شوقي بنيوت، حول مفهوم العدالة الانتقالية وشروطها المؤسسة، مصدر سابق، ص 128.
- (20) فوزية قاسي، تكاملاليات العدالة الانتقالية والعدالة الجنائية :لجنة الحقيقة والمصالحة في سيراليون نموذجا، مجلة حلوليات كلية الحقوق والعلوم السياسية، العدد 1، المجلد 6، جامعة وهران، الجزائر، 2014، ص 206.
- (21) امنه داخل مسلم، العدالة الانتقالية(دراسة مقارنة)رسالة ماجستير غير منشورة، مقدمة الى كلية العلوم السياسية جامعة بغداد، 2015، ص 24-25.
- (22) طبيبي محمد بلهاشم الامين، لجان الحقيقة والمصالحة كآلية لتجسيد مفهوم العدالة الانتقالية، مجلة القانون المجتمع والسلطة، العدد 1، المجلد 2، جامعة وهران، الجزائر، 2013، ص 115.
- (23) طبيبي محمد بلهاشم الامين، مصدر سابق، ص 115.
- (24) نجاة جواني، العدالة الانتقالية في ظل الحراك العربي: تونس نموذجا، رسالة ماجستير(غير منشور)، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي بن مهيدي -ام البواقي، الجزائر، 2015، ص 20.
- (25) العدالة الانتقالية في تونس، الاليات والمعيير الدولية، متاح على شبكة المعلومات الدولية(الانترنت)على الموقع <https://www.justice-transitionnelle.tn/ar> تاريخ الزيارة 13/2/2025.
- (26) رضوان زيادة، كيف يمكن بناء تونس الديمقراطية العدالة الانتقالية للماضي وبناء مؤسسات المستقبل، المجلة العربية للعلوم السياسية، العدد 30، بيروت، 2011، ص 166.
- (27) توفيق المدني، تونس الثورة المغدورة وبناء الدولة الديمقراطية، ط 1، الدار العربية للعلوم، بيروت، 2013، ص 376.
- (28) اسماء حمایدية، دور المجتمع المدني في انجاح مسار العدالة الانتقالية، مجلة حقوق الإنسان والحرفيات العامة، العدد 2، المجلد 1، جامعة ابن باديس مستغانم، الجزائر، 2016، ص 256.
- (29) امنه داخل مسلم، العدالة الانتقالية :دراسة مقارنة ما بين دولة جنوب افريقيا والعراق، رسالة ماجстير(غير منشورة)، كلية العلوم السياسية جامعة بغداد، 2015، ص 34.
- (30) سعد الدين ابراهيم، عوامل قيام الثورة العربية، مجلة المستقبل العربي، العدد 399، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2012، ص 132.

- (31) شريال مصطفى، المصالحة الوطنية في الجزائر: تحديات وعقبات، المجلة الجزائرية للدراسات السوسيولوجية، العدد 5، المجلد 3، جامعة جيجل، الجزائر، 2017، ص 3.
- (32) اسماء حمایدية، مصدر سابق، ص 256.
- (33) عادل ماجد، العدالة الانتقالية والإدارة الناجحة لما بعد الثورات، مجلة السياسة الدولية، العدد 192، مركز الاهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، القاهرة، 2013، ص 12.
- (34) المادة الخامسة من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.
- (35) المادة العاشرة من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.
- (36) د. اشرف عرفات ابو حجازة، اسناد المسؤلية الدولية الى الدولة عن انتهاكات حقوق الإنسان، المجلة المصرية للقانون الدولي، المجلد الخامس والستون، 2009، ص 158.
- (37) عادل ماجد، معاير تطبيق العدالة الانتقالية في العالم العربي، الطبعة الثانية، 2013، ص 147.
- (38) سجلات اجراءات المحكمة العسكرية الدولية بنور مبرج، 1950، بند 447.
- (39) د. ابراهيم علي بدوي، نفاذ التزامات مصر الدولية في مجال حقوق الإنسان في النظام القانوني المصري، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق -جامعة القاهرة، 2002، ص 3-4.
- (40) د. عادل ماجد، المصدر السابق، ص 150.
- (41) عادل ماجد، مسؤولية رؤساء الدول عن الجرائم الجسيمة ضد المتظاهرين المسلمين خلال ثورات الربيع العربي، مجلة الحقوق للبحوث القانونية و الاقتصادية، الاعمال الكاملة للمؤتمر العلمي الدولي "الثورة والقانون"، كلية الحقوق -جامعة الاسكندرية، 2011، ص 334-340.

المصادر

أولاً: الكتب

- I. أبو الحسن علي بن اسماعيل بن سيدة المرسي، المحكم والمحيط الاعظم، المجلد الثاني، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، 2000.
- II. أبو العزم عبد الغني، معجم الفناني الزاهر، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، بيروت، 2014.
- III. أفلاطون، الجمهورية، ترجمة حنا خباز، دار الكتاب اللبناني، بيروت، 1980.
- IV. توفيق المدنى، تونس الثورة المغدورة وبناء الدولة الديمقراطية، ط 1، الدار العربية للعلوم، بيروت، 2013.
- V. عادل ماجد، مسؤولية رؤساء الدول عن الجرائم الجسيمة ضد المتظاهرين المسلمين خلال ثورات الربيع العربي، مجلة الحقوق للبحوث القانونية و الاقتصادية، الاعمال الكاملة للمؤتمر العلمي الدولي "الثورة والقانون"، كلية الحقوق -جامعة الاسكندرية، 2011

- VI. عادل ماجد، معاير تطبيق العدالة الانتقالية في العالم العربي، الطبعة الثانية، 2013..

VII. الفيروز ابادي، القاموس المحيط، الجزء الثاني، مطبعة الحلبي، مصر، 1952.

VIII. مجید خلف المراد، مفهوم العدالة عند الفلاسفة بغداد، دار الكتب العلمية، بغداد، 2013

IX. مختار عمر احمد، معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتب القاهرة، 2008، مجلد 1، الطبعة 1.

X. مصطفى احمد فؤاد، مفهوم انكار العدالة، منشأة المعارف، الاسكندرية، 1986.

XI. ملكي ابراهيم، اليات تنفيذ العدالة الانتقالية خلال مرحلة الانتقال السياسي في سوريا، مركز حرمون للدراسات المعاصرة، وحدة المقاريبات القانونية 25 فيفري 2019، الدوحة / قطر.

ثانياً: الرسائل والأطريق.

- I. ابراهيم علي بدوي، نفاذ التزامات مصر الدولية في مجال حقوق الإنسان في النظام القانوني المصري، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق -جامعة القاهرة، 2002.

II. آمنة داخل مسلم، العدالة الانتقالية: دراسة مقارنة ما بين دولة جنوب افريقيا وال العراق رسالة ماجستير (غير منشورة)، كلية العلوم السياسية جامعة بغداد، 2015.

III. آمنة داخل مسلم، العدالة الانتقالية (دراسة مقارنة) رسالة ماجстير غير منشورة، مقدمة إلى كلية العلوم السياسية جامعة بغداد، 2015.

IV. نجاة جواني، العدالة الانتقالية في ظل الحراك العربي: تونس نموذجا، رسالة ماجستير (غير منشورة) مقدمة إلى كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي بن مهيدى-ام البوachi، الجزائر، 2015.

ثالثاً: المحلاطات

- أحمد شوقي بنیوت، حول مفهوم العدالة الانتقالية وشروطها المؤسسة، مجلة المستقبل العربي، العدد 423، مركز دراسات الوحدة العربية، 2014.

أسماء حمایدية، دور المجتمع المدني في انجاح مسار العدالة الانتقالية، مجلة حقوق الإنسان والحرفيات العامة، العدد 2، المجلد 1، جامعة ابن باديس مستغانم، الجزائر، 2016.

أشرف عرفات أبو حجازة، اسناد المسؤولية الدولية إلى الدولة عن انتهاكات حقوق الإنسان، المجلة المصرية للقانون الدولي، المجلد الخامس والستون، 2009.

رضوان زيادة، كيف يمكن بناء تونس الديمقراطيّة العدالة الانتقالية للماضي وبناء مؤسسات المستقبل، المجلة العربية للعلوم السياسية، العدد 30، بيروت، 2011.

- V. سعد الدين ابراهيم، عوامل قيام الثورة العربية، مجلة المستقبل العربي، العدد 399، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2012.
- VI. شريال مصطفى، المصالحة الوطنية في الجزائر: تحديات وعقبات، المجلة الجزائرية للدراسات السوسيولوجية، العدد 5، المجلد 3، جامعة جيجل، الجزائر، 2017.
- VII. طبيبي محمد بلهاشم الامين، لجان الحقيقة والمصالحة كآلية لتجسيد مفهوم العدالة الانتقالية، مجلة القانون المجتمع والسلطة، العدد 1، المجلد 2، جامعة وهران، الجزائر، 2013.
- VIII. عادل ماجد، العدالة الانتقالية والإدارة الناجحة لمرحلة ما بعد الثورات، مجلة السياسة الدولية، المجلد 48، العدد 192، نيسان/2013.
- IX. عادل ماجد، العدالة الانتقالية والإدارة الناجحة لما بعد الثورات، مجلة السياسة الدولية، العدد 192، مركز الاهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، القاهرة، نيسان، 2013.
- X. عادل ماجد، العدالة الانتقالية والإدارة الناجحة لما بعد الثورات، مجلة السياسة الدولية، العدد 192، مركز الاهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، القاهرة، 2013.
- XI. فوزية قاسي، تكاملاليات العدالة الانتقالية والعدالة الجنائية: لجنة الحقيقة والمصالحة في سيراليون نموذجا، مجلة حلويات كلية الحقوق والعلوم السياسية، العدد 1، المجلد 6، جامعة وهران، الجزائر، 2014.
- XII. نصر الدين بو سماحة، الممارسة الدولية في مجال العدالة الانتقالية، مجلة القانون والمجتمع والسلطة، العدد الثاني، كلية الحقوق والعلوم.

رابعا: الواقع الالكتروني:

- I. العدالة الانتقالية في تونس، الاليات والمعايير الدولية، متاح على شبكة المعلومات الدولية(الانترنت)على الموقع <https://www.justice-transitionnelle.tn/ar> تاريخ زيارة 2025/2/13.
- II. المركز الدولي للعدالة الانتقالية، التعريف بالعدالة الانتقالية، متاح على الموقع الالكتروني: www.ictj.net/arabic تاريخ الزيارة 2025/3/8.
- III. المركز الدولي للعدالة الانتقالية، ماهي العدالة الانتقالية، 22 سبتمبر 2017،متاح على شبكة المعلومات الدولية(الانترنت)على الموقع <https://www.ictj.org/ar/about> تاريخ الزيارة 2025/2/20.

References

First: Books

- I. Abu al-Hasan Ali ibn Ismail ibn Sayyida al-Mursi, *Al-Muhkam wa al-Muhit al-A'zam*, Volume (2), 1st Edition, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut, 2000.
- II. Abu al-Azm Abd al-Ghani, *Mu'jam al-Fanni al-Zahir*, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, 1st Edition, Beirut, 2014.
- III. Plato, *The Republic*, translated by Hanna Khabbaz, Dar al-Kutub al-Lubnani, Beirut, 1980.
- IV. Tawfiq al-Madani, *Tunisia: The Betrayed Revolution and the Building of a Democratic State*, 1st ed., Arab House of Sciences, Beirut, 2013.
- V. Adel Majed, "The Responsibility of Heads of State for Serious Crimes Against Peaceful Protesters During the Arab Spring Revolutions," *Journal of Law for Legal and Economic Research, Complete Proceedings of the International Scientific Conference "Revolution and Law," Faculty of Law, Alexandria University*, 2011.
- VI. Adel Majed, "Criteria for the Implementation of Transitional Justice in the Arab World," 2nd Edition, 2013.
- VII. Al-Fayrouzabadi, *Al-Qamus Al-Muhit*, Part Two, Al-Halabi Press, Egypt, 1952.
- VIII. Majeed Khalaf Al-Murad, "The Concept of Justice Among the Philosophers of Baghdad," *Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Baghdad*, 2013.
- IX. Mukhtar Omar Ahmed, "A Dictionary of Contemporary Arabic," *Alam Al-Kutub, Cairo*, 2008, Volume 1, 1st Edition.
- X. Mustafa Ahmed Fouad, "The Concept of Denial of Justice," *Mansha'at Al-Maaref, Alexandria*, 1986.
- XI. Malki Ibrahim, *Mechanisms for Implementing Transitional Justice During the Political Transition in Syria*, Harmoon Center for Contemporary Studies, Legal Approaches Unit, February 25, 2019, Doha, Qatar.

Second: Thesis and Dissertations

- I. Ibrahim Ali Badawi, "The Implementation of Egypt's International Human Rights Obligations in the Egyptian Legal System," PhD dissertation, Faculty of Law, Cairo University, 2002.
- II. Amna Dakhel Muslim, "Transitional Justice: A Comparative Study between South Africa and Iraq," MA thesis (unpublished), College of Political Science, University of Baghdad, 2015.
- III. Amna Dakhel Muslim, "Transitional Justice (A Comparative Study)," MA thesis (unpublished), submitted to the College of Political Science, University of Baghdad, 2015.

IV. *Najat Jouani, "Transitional Justice in the Shadow of the Military Uprising: Tunisia as a Model," MA thesis (unpublished), submitted to the College of Law and Political Science, University of Larbi Ben M'hidi-Oum El Bouaghi, Algeria, 2015.*

Third: Journals

- I. *Ahmed Shawqi Beniot, "On the Concept of Transitional Justice and Its Founding Conditions," Al-Mustaql Al-Arabi Magazine, Issue 423, Center for Arab Unity Studies, 2014.*
- II. *Asmaa Hamaida, The Role of Civil Society in the Success of the Transitional Justice Process, Journal of Human Rights and Public Liberties, Issue 2, Volume 1, Ibn Badis University, Mostaganem, Algeria, 2016.*
- III. *Ashraf Arafat Abu Hijaza, Attributing International Responsibility to the State for Human Rights Violations, Egyptian Journal of International Law, Volume 65, 2009.*
- IV. *Radwan Ziada, How Can Democratic Tunisia Build Transitional Justice of the Past and Build Institutions for the Future, Arab Journal of Political Science, Issue 30, Beirut, 2011.*
- V. *Saad Eddin Ibrahim, Factors Behind the Arab Revolution, Journal of Al-Mustaql Al-Arabi, Issue 399, Center for Arab Unity Studies, Beirut, 2012.*
- VI. *Charbal Mustafa, National Reconciliation in Algeria: Challenges and Obstacles, Algerian Journal of Sociological Studies, Issue 5, Volume 3, University of Jijel, Algeria, 2017.*
- VII. *Taibi Muhammad Belhachem Al-Amin, "Truth and Reconciliation Committees as a Mechanism for Embodying the Concept of Transitional Justice," Journal of Law, Society and Power, Issue 1, Volume 2, University of Oran, Algeria, 2013.*
- VIII. *Adel Majed, "Transitional Justice and Successful Post-Revolution Management," Journal of International Politics, Volume 48, Issue 192, April 2013.*
- IX. *Adel Majed, "Transitional Justice and Successful Post-Revolution Management," Journal of International Politics, Issue 192, Al-Ahram Center for Political and Strategic Studies, Cairo, April 2013.*
- X. *Adel Majed, "Transitional Justice and Successful Post-Revolution Management," Journal of International Politics, Issue 192, Al-Ahram Center for Political and Strategic Studies, Cairo, 2013.*
- XI. *Fawzia Kasi, "Integration of Transitional Justice Mechanisms and Criminal Justice: The Sierra Leone Truth and Reconciliation Commission*

as a Model," Annals of the Faculty of Law and Political Science, Issue 1, Volume 6, University of Oran, Algeria, 2014.

- XII. Nasreddine Bousmaha, "International Practice in Transitional Justice," *Journal of Law, Society, and Power, Issue 2, Faculty of Law and Political Science.*

Fourth: Websites:

- I. *Transitional Justice in Tunisia, International Mechanisms and Standards, available on the Internet at <https://www.justice-transitionnelle.tn/ar> , accessed February 13, 2025.*
- II. *International Center for Transitional Justice, "Introducing Transitional Justice," available at www.ictj.net/arabic , accessed March 8, 2025.*
- III. *International Center for Transitional Justice, What is Transitional Justice, September 22, 2017, available on the Internet at [https://www.ictj.org/ar/about](http://www.ictj.org/ar/about) , visited on February 20, 2025.*



